

دراسة أعدها نائب رئيس مجلس الدولة المصري الخبير الدستوري د.أحمد اللقاني

# ضوابط حق المواطن في الحصول على المعلومات المودعة لدى الهيئات الحكومية وفق القانون الدولي والكويتي

غير الغرض الذي وافقت الجهة على إعطائها له من أجله. قانون رقم 47 لسنة 2006 المتخذة لمكافحة الفساد وقد نصت الاتفاقية في المادة 10 على التزام كل دولة طرف، وفقاً للمبادئ الأساسية لقانونها الداخلي ومع مراعاة ضرورة مكافحة الفساد، باتخاذ ما قد يلزم من تدابير لتعزيز الشفافية في إدارتها العمومية، بما في ذلك ما يتعلق بكيفية تنظيمها واشتغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، عند الاقتضاء، مع جواز أن تشمل هذه التدابير اعتماد إجراءات أو لوائح تمكن عامة الناس من الحصول، عند الاقتضاء، على معلومات عن كيفية تنظيم إدارتها العمومية واشتغالها وعمليات اتخاذ القرارات فيها، وعن القرارات التي تم عامة الناس، مع إيلاء المراعاة الواجبة لصون حرمتهم وبياناتهم الشخصية.

المرسوم بقانون رقم 24 لسنة 2012 بإنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد والأحكام الخاصة بالكشف عن الذمة المالية: تضمنت المادتان 4 و5 تشجيع وتفعيل دور مؤسسات ومنظمات المجتمع المدني في مكافحة الفساد بمخاطره وتوسيع نطاق المشاركة بوسائل وأساليب الوقاية منه، واتخاذ التدابير الكفيلة بتوسيع دور المجتمع في الأنشطة المناهضة للفساد ومكافحته.

بالإضافة إلى ما تقدم توجد اقتراحات بقانون مقدّمة من بعض أعضاء مجلس الأمة تنظم الحق في الوصول إلى المعلومات على نحو متكامل وقد قدمت تحت مسمى «الحق في الإطلاع».

الحق في الوصول إلى المعلومات ودوره في مكافحة الفساد: تعتبر حرية المعلومات والحق في الحصول على المعلومات أداة رئيسية في مكافحة الفساد لما يكفله من تمكين الشعوب من وعملياتها المختلفة وكشف ومعالجة الأخطاء التي تقع فيها الحكومات وتقييم أداء المسؤولين للحماية من إساءة الموظفين العموميين وسلطاتهم. كما يؤدي إقرار هذا الحق إلى تمكين العامة من المساهمة في صياغة سياسات الدولة وتعزيز قيم النزاهة والشفافية والمساءلة القانونية.

drlakany@yahoo.com

مع دولة أخرى. وكذلك لا يجوز الإطلاع على وقائع التحقيقات قبل تلاوتها في جلسة علنية، والمحاکمات السرية والمحاكمات التي تتعلق بالأحداث وبالأحوال الشخصية ومحاضر الجلسات السرية لمجلس النواب أو لجانه، ما لم يقرر خلاف ذلك ومداوات الحكومة ومقرراتها التي تعطى صفة الطابع السري.

الحق في الوصول إلى المعلومات بدولة الكويت: الدستور:

حق الحصول على المعلومات هو حق يحمي الضمان الدستوري العام لحرية التعبير الوارد في المادة 36 من الدستور التي نصت على أن «حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة، ولكل إنسان حق التعبير عن رأيه ونشره بأقوال أو كتابية أو غيرهما، وذلك وفقاً للشروط والأوضاع التي يبينها القانون» كما كفل الدستور الكويتي حرية الصحافة والنشر بنصه في المادة 37 على أن «حرية الصحافة والطباعة والنشر مكفولة بالشروط والأوضاع التي يبينها القانون»

لا يوجد بالكويت قانون متخصص ومتكامل ينظم الحق في الوصول إلى المعلومات غير أن هذا الحق قد نصت عليه بعض القوانين الكويتية المتفرقة ومنها: قانون الإكروتونية رقم 20 لسنة 2014:

بالإضافة إلى ما كفلته المادة 33 من هذا القانون من حق كل شخص في أن يطلب من الجهات الحكومية والهيئات والمؤسسات العامة والشركات والجهات غير الحكومية اطلاعاً على البيانات الشخصية المسجلة لديها متى كانت خاصة به أو بأحد الأفراد الذين ينوب عنهم. تضمنت المادة 34 حق الجهات الحكومية والأشخاص المعنية الخاصة بالأفراد أن يحصلوا من الجهات المشار إليها على ما يحتاجونه من بيانات أو معلومات مسجلة في سجلاتها أو أنظمة معلوماتها بشرط موافقة الجهة بعد التحقق من حاجة الطالب إلى هذه البيانات أو المعلومات وجدواها والغرض منها وأي شروط أخرى تراها لزمته. وللجهة المقدم إليها الطلب الحق في رفض الطلب ويجوز للطالب التظلم من القرار الصادر بالرفض. مع التزام على من حصل على معلومات بناء على أحكام هذه المادة ألا يستخدمها في

المعلومات التي بحق الوصول إليها: تشمل جميع الوثائق التي تكون في حوزة الدولة ومؤسساتها سواء كانت على شكل المستندات الخطية والملفات الإلكترونية والتسجيلات الصوتية والمرئية والبصرية والصور وكل المستندات القابلة للقراءة بصورة آلية مهما كان شكلها أو موصافاتها التي تحتفظ فيها الإدارة وهي تتضمن على سبيل المثال: التقارير الوزارية ومحاضر اجتماعات وإحصاءات وأوامر وتوجهات وزارية وعقود حكومية وآراء وإجراءات ومشاريع برامج إدارية والتقارير السنوية وغيرها.

من له حق الوصول إلى المعلومات: يحق لكل شخص طبيعي أو معنوي الوصول إلى المعلومات والمستندات الموجودة لدى الإدارة والإطلاع عليها، في ضوء الضوابط والقواعد والإجراءات التي ينص عليها القانون.

الجهة المزمّنة بتوفير المعلومات المطلوبة: تشمل الدولة وإدارتها العامة والمؤسسات العامة والهيئات الإدارية المستقلة والهيئات والمجالس ذات الطابع القضائي أو التحكيمي بما فيها المحاكم العدلية والإدارية والخاصة بالمجالس المحلية والبلديات واتحادات البلديات والمؤسسات والشركات الخاصة المكلفة بإدارة مرفق عام أو تقديم خدمة عامة والشركات المختلطة والجمعيات ذات المنفعة العامة وسائر أشخاص القانون العام.

حدود الحق في الوصول إلى المعلومات: لا تعتبر قابلة للإطلاع المستندات والمعلومات التي يؤدي الوصول إليها أو تبادلها المساس بأسرار الأمن القومي والدفاع الوطني والأمن العام والسياسة الخارجية وحياة الأفراد الخاصة وأموالهم الشخصية والأسرار والوثائق التي يحميها القانون بما في ذلك الوثائق المصنفة على أنها سرية ومحمية والتي يتم الحصول عليها باتفاق



الاستشار د.أحمد اللقاني

الدول العربية  
ما زالت الدول العربية متأخرة عن ركب دول العالم في إقرار الحق في الحصول على المعلومات في إطار قانوني منظم فلا يوجد من بينها سوى القليل الذي أقر هذا الحق ومنها الأردن التي أصدرت القانون رقم 47 لسنة 2007 بشأن ضمان حق الحصول على المعلومات واليمن التي أقرت القانون رقم قانون رقم (13) لسنة 2012 بشأن حق الحصول على المعلومات. بالإضافة إلى قيام كل من مصر تونس والمغرب بإجراء إصلاحات دستورية بهدف إقرار هذا الحق.

أهمية الحق في الوصول للمعلومات: ينشد الاعتراف بالحق في الحصول على المعلومات التي هيئاتها إلى تحقيق عدة أهداف مهمة منها: كفاءة ممارسة بعض حقوق الإنسان الأخرى بما فيها الحق في حرية الرأي والتعبير.

تكريس مبادئ سيادة القانون والشفافية والمحاسبة من خلال مشاركة المواطنين في الحياة العامة وإدماجهم في المجتمع، وتمتعهم بحقوقهم المدنية والسياسية وتدبرهم في الأمور المتعلقة بالشأن العام وما لذلك من أثر فعال في مكافحة الفساد.

تشجيع كفاءة السوق، والاستثمارات والمنافسة الشريفة على العروض الحكومية. وتطوير المهنية الإعلامية، خصوصاً ما يتعلق بصحافة التحقيقات.

تعزيز عملية الإصلاح بإيداع الوثائق الرسمية بعد الانتهاء من فترة العمل بها بدار الوثائق القومية، وحمايتها وتأمينها من الضياع أو التلف، وترميمها ورقمنتها، بجميع الوسائل والأدوات الحديثة، وفقاً

**خزانات الزامل**  
الرواد في تحسين الجودة العالمية

● نهتم بصحتكم  
مصنوعة من مادة البولي إيثيلين للحماية من أشعة الشمس والحرارة وتمنع تكون الفطريات والحطاب والبكتيريا.

● نهتم بالابتكار  
بتقنية القوية من أربع طبقات وبأعلى المواصفات.

حاصل على شهادة الأيزو TUV GERT ISO 9002

صناعة سعودية

من 100 إلى 6360 جالون

بمنااسبة الصيف

حولي ت / ٦٥٨١١٧٤٧ - ٢٢٦١٢٩٠٠ - ٢٢٦١٢٦٠٠

أعد نائب رئيس مجلس الدولة المصري والخبير الدستوري المستشار د.أحمد اللقاني دراسة حول ضوابط حق المواطن في الحصول على المعلومات مستعرضاً القواعد المنظمة في القانون الدولي وفي التشريعات العربية وفي القانون الكويتي.

مقدمة:  
كثيراً ما ينظر إلى حرص الحكومات على سرية المعلومات لاعتبارات الأمن القومي وحق الشعوب في المعرفة والحصول على المعلومات على أنهما أمران متناظران على الرغم من أنه - وينظره متأنية - يبين أنه كلما كانت الشعوب ملمة جيداً بنشاطات دولهم كانت اعتبارات الأمن القومي محمية على نحو أوفى. فكما أكدت دراسة متخصصة في حرية التعبير أن حق الإطلاع على المعلومات هو أوكسجين الديمقراطية، فإذا لم يعرف الناس ما يحدث في مجتمعهم، لا يمكنهم المشاركة فعلياً في شؤون ذلك المجتمع.

إن الوصول إلى المعلومات، يتمكّن الشعوب من التدقيق في أعمال الدولة، لا يحمي فقط من إساءة الموظفين العموميين لسلطاتهم، بل يمكن العامة أيضاً من المساهمة في صياغة سياسات الدولة، ولذلك فإنه يشكل عاملاً حاسماً في حماية الأمن القومي، وفي المشاركة الديمقراطية، وفي سيادة الديمقراطية، وفي الراسخة. ولحماية الممارسة الكاملة لحقوق الإنسان، وفي ظروف محددة، قد يكون من الضروري الاحتفاظ بسرية المعلومات لحماية المصالح الشرعية للأمن القومي.

يعود تاريخ قوانين حرية الحصول على المعلومات إلى السويد إذ تعد الدولة الأولى في العالم التي أصدرت قانون الصحافة السويدي عام 1776 وهو يعطي المواطنين الحق في الحصول على المعلومات المودعة لدى الهيئات الحكومية، وبظنرة سريعة إلى مستوى العالم في الوقت الحاضر نلحظ الوثيرة المتسارعة في تبني قوانين الحق في الوصول إلى المعلومات حيث يمتد حالياً أكثر من 5.2 مليار نسمة في 95 دولة حول العالم بالحق في الوصول إلى المعلومات، على الأقل بالقانون، وإن لم يكن بالممارسة. وتخطو بعض الدول في قوانينها خطوات متقدمة في هذا المجال وذلك بالتزام الجهات العامة بنشر المعلومات الرئيسية بكيفية عليها وسياساتها والفرص المتاحة للمشاركة العامة في عملها حتى في حالة عدم وجود أي طلب للوصول إلى المعلومات.

الوصول إلى المعلومات من أعمدة النظم الديمقراطية ويعزز حرية الرأي والتعبير

لا يوجد تشريع يتيح الحصول على المعلومات في الدول العربية إلا في الأردن واليمن

## إعلانات الدليل

22272748 - 22272749

مركز الميثاق المتحدة العقارية  
Al-Mithaq United Real Estate Center

للبيع أراضي على البحر  
في مدينة صباح الأحمد البحرية

94094095 - 9774106  
road278com

تمتع ببريق دائم بالكتب والمنزل  
جلي وتلميع وصقل جميع أنواع الرخام بالأقراص الماسية

مجانا العناية

كلين رايت

2481 4900 - 9919 7948

خزانات الزامل  
الرواد في تحسين الجودة العالمية

● نهتم بصحتكم  
مصنوعة من مادة البولي إيثيلين للحماية من أشعة الشمس والحرارة وتمنع تكون الفطريات والحطاب والبكتيريا.

● نهتم بالابتكار  
بتقنية القوية من أربع طبقات وبأعلى المواصفات.

حاصل على شهادة الأيزو TUV GERT ISO 9002

صناعة سعودية

من 100 إلى 6360 جالون

بمنااسبة الصيف

حولي ت / ٦٥٨١١٧٤٧ - ٢٢٦١٢٩٠٠ - ٢٢٦١٢٦٠٠

خزانات زامل  
أسان عن الخدمات المجانية

خزانات مياه GRP مستقبل  
أنظمة تخزين المياه

الخزانات 4 طبقات معزول مستوع من البولي إيثيلين النقي، مصنوعة أياً قطعاً واحداً دون وصلات، أحجام مختلف من 100 إلى 6360 جالون، كفاءة ضروب عاملاً.

٢٤٨٣٩٤٠٣ - ٢٤٨٣٩٤٠٣ - ٢٤٨٣٩٤٠٣

لا اعلاناتكم في دليل  
الانباء  
22272748 22272749

لا اعلاناتكم في دليل  
الانباء  
22272748 22272749

لا اعلاناتكم في دليل  
الانباء  
22272748 22272749

إعلان  
تقدم: ١- هواز ياسين الشمري  
٢- ضاري هواز ياسين الشمري  
أصحاب شركة. الفايدي العالمية للتجارة العامة والمقاولات/ت.ب.  
يطلب إلى إدارة الشركات بوزارة التجارة،  
تعديل الكيان القانوني للشركة من توصية بسيطة إلى ذات مسؤولية محدودة.  
يرجى ممن له اعتراض أن يتقدم للإدارة المذكورة خلال ٦٠ يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان باعترض خطي مرفقاً به سند المدبونية والا فلن يؤخذ بعين الاعتبار.